يعني التحرك بحال الذكر كان | أو بعدها أو قبلها بالقرآن
إن وجد التحريك والذكر اثنان | أو عدما معا فحقق الحكمان
وإن تحركت ودونها امتنع | فهو من باب الخفي وما ثبت اتبع
وإن يكن قبيل الذكر وقيل | من غير تحريك حرام ويبنى
ثم الجهر بعد حرام لا شطط | إن وجد اللازم بالتحريك فقط
وإن يجد التحريك من غير الذكر ما | فأكلها يجوز عند العلما
ثم الصحيحة هنا محكمه | جعلتها بالخفي المبهمه
يكفيك فيها آخر العاميين . | مما ذكرنا قبل ذا في أن يلاحن
قبيل الرما من غير تحريك الفواق | أو تحريكه من غير دوام انصاف

انتهى بحمد الله وحسن عونه وتوفيقه الجميل
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد نبيه وعبده
وعلى آله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم | صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله
وإن تزد أي نقص أتت فيه | من عربي أو عجمي فانتبه
مجزء من الشهور كلما تجد | من أول السنة إلى ما تريد
كلاهما للأصل مقتبسا | فمن محرم ومن الثلاثا
وزد له تسعا إن كان عجمي | وخمسة للعربي فاعلم
وابدأ العد من يوم شهر ما | وحسب للعجمي ثم
بتفرقه لغيره انتهى لا | ترك الشهر من خلف

Copyright © King Saud University